

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٠٠

صادر بتاريخ ٢٠٠٠/١١/٤

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة

والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٩٣٢ لسنة ١٩٦٦ باللائحة التنفيذية للقانون المذكور

والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار شهر جمعية رعاية أطفال العاملين والعاملات بمبنى الإذاعة والتليفزيون

رقم ٣٧٦ لسنة ١٩٦٧ ؛

وعلى قرار شهر جمعية نادى الإعلاميين رقم ٢٦٥ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للجمعيات رقم ٢٤٤ المؤرخة ٢٠٠٠/١٠/١١

بشأن الموضوع الموضع فيما بعد ؛

وبناء على ما عرضه علينا السيد رئيس قطاع الديوان العام ؛

قرر:

(مادة اولى)

ووفق على دمج جمعية رعاية أطفال العاملين والعاملات بمبنى الإذاعة والتليفزيون

المشهرة بإدارة غرب القاهرة الاجتماعية تحت رقم ٣٧٦ لسنة ١٩٦٧ فى جمعية نادى

الإعلاميين المشهورة مركزياً بالإدارة المركزية للجمعيات تحت رقم ٢٦٥ لسنة ١٩٩٤

وذلك لتماثل أغراضها .

(مادة ثانية)

تؤول جمعية نادى الإعلاميين كافة المسئوليات المالية والقانونية والاجتماعية والتأمينية والإدارية وكل ماكانت جمعية رعاية أطفال العاملين والعاملات مبنى الإذاعة والتليفزيون مسئولة عنه ولا تسأل هذه الجمعية عن التزامات الجمعية المتدمجة فيها إلا فى حدود ما آل إليها من أموال تلك الجمعية وحقوقها من تاريخ الإدماج .

(مادة ثالثة)

تشكل لجنة تسليم وتسلم العهد وأموال وممتلكات ومستندات الجمعية المتدمجة للجمعية المتدمجة فيها من السادة :

(١) السيد / سيد إبراهيم على .

(٢) السيد / إسماعيل محمد فتحى .

وعلى أن يمنح أعضاء اللجنة مكافأة مالية تعادل (٥٪) من صافى أموال الجمعية بعد أقصى ٢٥٠ جنيهاً لكل منهما بعد انتهاء عمل اللجنة .

(مادة رابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر فى الوقائع المصرية .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / أمينة الجندي